

# المجلس 321) شرح صحيح مسلم "كتاب الصيام" الدرس 01) الشيخ وصي الله بن محمد عباس - حفظه الله -

وصي الله بن محمد عباس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده

الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له - 00:00:00

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد ان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد

صلى الله عليه وسلم - 00:00:16

الامور محدثاتها وكل محدثة بدع وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار كنا في العام الماضي بدأنا في قراءتي بالصيام من صحيح

مسلم والان نكملة ان شاء الله من اي حديث ومن اي صفحة - 00:00:30

ربعمية ثمانية وسبعين انا من البداية من باب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا

محمد الامين. وعلى اله وصحبه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد - 00:00:51

اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولمن حضر واستمع وبسندكم حفظكم الله وامتعكم بالصحة والعافية واطال عمركم على

طاعته الى الامام المصنف ابي الحسين مسلم ابن الحجاج ابن مسلم النيسابوري رحمه الله تعالى قال - 00:01:14

باب قضاء الصيام عن الميت وبه اليه قال وحدثني هارون ابن سعيد الایلي واحمد بن عيسى انهما قالا حدثنا ابن وهب قال اخبرنا

عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن محمد بن جعفر - 00:01:33

عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه من مات

وعليه صيام صام عنه وليه - 00:01:52

آ الرواد ان شاء الله ثقات اثبات هارون ابن سعيد الایلي معروف لديكم من قبل هو السعدي البليسي هكذا قالوا المسري ثقة احمد ابن

عيسى ابن حسان ايضا المسكري المصري وكان ينسب العسكري - 00:02:09

وهو صدوق او ثقة ان شاء الله. قال حدثنا ابن وهاب عبد الله المصري قال اخبرنا امر ابن الحارث وهو ايضا عمر ابن الحارث من

الثقات المعروفين. عن عبيد الله وهو مصري ايضا - 00:02:29

الاسناد كلهم مصريون عن عبيد الله بن ابي جعفر ايضا المصري ثقة عن محمد بن جعفر بن الزبير هو محمد ابن جعفر ابن الزبير ابن

هكذا قالوا الظاهر او ابن العوام - 00:02:44

اي نعم محمد بن جعفر بن الزبير بن لوام رضي الله عنه وهو اذا من الثقات عروة ابن الزبير انا عائشة رضي الله عنها ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام - 00:03:01

قام عنه عليه صيام كلمة على تدل على انه فرض صيام فرض اما صيام النفل فلا تدخل في هذا. من مات ولا الاحاديث الاخرى تدل

بالتفصيل على هذا المعنى وهذه المسألة من اهم المسائل التي اختلف فيها العلماء رحمة الله عليهم. من مات وعليه صيام سام عنه

ولي. اولا سام عنه - 00:03:18

ولي هل يختصر ولي ومن هو الولي يأتي الكلام الا يزيد بعده وبه اليه قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا عيسى ابن قال

حدثنا الاعمش عن مسلم عن مسلم البطيين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة - 00:03:43

كم اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم شهر فقال ارايت لو كان عليها دين اكنت تقضينه؟ قالت نعم قال فدين الله هي احق بالقضاء - [00:04:04](#)

نعم ساق ابن ابراهيم ابن راهوية عيسى ابن يونس مر بكم وفاء ينادي اسحاق السبيعي. قال حدثنا العامج سليمان ابن مهران الكاهلي المسلم البطين. وهو مسلم ابن عمران او ابن - [00:04:21](#)

ابي مران ثقة كوفي ثقة عن سيد ابن جبير والتابعي الجليل ان ابن عباس ان امرأة عدد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم شهر - [00:04:38](#)

وقال ارايت لو كان على امك او عليها دين اكنت تقضينه؟ قالت نعم. قال دين الله احق بالقضايا. وهنا شبه النبي صلى الله عليه وسلم الصوم التي كانت على امه الصوم الذي كان على - [00:04:53](#)

ام المرأة اه كان شبهها بالدين والدين يجب ان يودع حتى ولو بعد موته الميت. فانا هذا استدل انه كل من مات وعليه صيام شهر او صيام نظر او صيام - [00:05:13](#)

قد يكون سيعمل لقتل ويجب على اولياء اولاء اولاء يدخل فيه الورثة الذين يستفيدون من ماله يفيدون به يفيدون بعد طيبة الصومي انور. يتقاسمون فيما بينهم او واحد منهم ينبري اي احد على كل حال لابد لان هذا دين يجب - [00:05:31](#)

هذا الحديث اخرجه الامام البخاري وغيره ايضا من طريق الحديث الاول. قال واتبعه فلان وفلان الى اخره. لكنه اخرجه ابو داود. هذا الحديث من طريق احمد بن صالح عن ابن وهب. عن ابن وهب في الحديث السابق. نعم. وفيه قال ابو داود. هذا في - [00:05:54](#)

هذا في النذر هو قول احمد ابن حنبل رحمه الله. نعم وايضا الاخرون ذكروا ان النبي ان احمد رحمه الله اه اوجب اذا كان ترك صوم نذر وهو الذي يصوم عنه الاولياء. اما اذا كان ترك صوم شهر رمضان - [00:06:20](#)

وجد فرصة ولم يقضي فهذا لا يقضى عنه. اما اذا كان لم يجد فرصة كما قسم العلماء بانه اذا فلم يجد فرصة مرض ومرض او سافر ولم يجد فرصة في شوال توفي وفي هذه الحالة ليس عنه قضاء وليس - [00:06:42](#)

في اثم ايضا وليس على اوليائه لكن الامام احمد خصه بالنذر. فينظر ان شاء الله في هذا ماذا قال العلماء اخر ان شاء الله اول هدي والمسألة طويلة جدا ولا احاديس فيها كثيرة زيدوا وبه اليه قال وحدثني احمد بن عمر الوكيل - [00:07:02](#)

قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سليمان عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر افاقضيه عن - [00:07:22](#)

فقال لو كان على امك لو كان على امك دين اكنت قاضيه عنها؟ قال نعم. قال فدين الله يحق ان يقضى نعم. قال سليمان فقال الحكم وسلمة ابن كهيل جميعا ونحن جلوس حين حدث - [00:07:42](#)

بهذا الحديث فقال سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما. يعني متابعا لسعيد ابن جبير يتفرد بالرواية ان هذا الحديث عن ابن عباس احمد ابن عمرو عمر كلهم ثقافات حسين ابن علي الجوفي - [00:08:02](#)

زايدة ابن قدامة الثقفي سليمان هو ابن مهران العامش الذي مضى بنا ورجع لحديثه الى يعني آآ الذي مضى ابن عباس جاء رجل الى النبي صلى الله عليه هناك في رواية ابن عباس ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت - [00:08:22](#)

امي ماتت. هنا جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر اه لان امي ماتت وعليها سبع شهر كما قالت المرأة كذلك قول الرجل - [00:08:47](#)

افأقضيه عنها؟ قال لو كان على امك دين مثل الحديث السابق والحديث الا كلها على هذا وجد فيه بعض الناس فيه قالوا في متن الحديث بعد الاختلاف على سعيد بن جبير اضطرب فيه الرواة عنه بعضهم قال ان السائل امرأة وبعضهم - [00:09:02](#)

قال ان السائل كان رجل ومنهم من قال ان السؤال وقع عن نذر ومنهم من فسره بالصوم ومنهم من فسره بالحج ان ابي المرأة التي جاء هذه وقاية مختلفة في الحقيقة كلها صحيح ثابت - [00:09:24](#)

والذي يظهر انهما قصتان ولا يقال ان سعيد ابن جبير قد اضطرب فيها او احد الرواة انهما قصتان قصة للرجل وقصة للمرأة وكلاهما

صحيح وقالوا ان بعض الناس قد يكون له اختصاص في نوع الرواية يتتبع الرواية ان عند الآخرين فوجد ان رجلا له -

00:09:41

مصر قصة المرأة التي سألت هل الامل علي ان اقضي انا امي التي ماتت وعليها سهم شهر صوم الشهر فهو قصة ثانية ويؤيده ان السائل عن نظر الصوم خفامية كما في بعضهم قال يعني الاضطراب انهم قالوا صوم شهر صوم ونزر - 00:10:05

ويقول ابن حجر رحمه الله قد آآ حقق في المسألة فقال ان السائل عن نظر الصوم خثامية امرأة خثامية كما في رواية ابي حريز المعلقة عند البخاري. والسائل عن نظر الحج جهنية - 00:10:27

وقد روى مسلم من حديث غريفة ان امرأة سألت عن الحج وعن الصوم معا واما الاختلاف في كون السائل رجلا او امرأة والمسؤول عنه اختنا واما فلا يقدر في موضع الاستدلال من الحديث لان - 00:10:43

الصوم او الحج عن الميت وكذلك ولا اضطراب في ذلك. فاذا اردنا ان نقول ان هذه لا يقول احد ان هذه قصة واحدة فاضطربوا ولم يضبطوا والحديث. القصة قصتان ولها - 00:11:01

لكل القصتين طرق كثيرة لا يخطى فيه الرواة. نعم وبه اليه قال وحدثنا ابو سعيد الاشد قال حدثنا ابو خالد الاحمر قال حدثنا الاعمش عن سلمة بن عن سلمة بن كهيل - 00:11:21

والحكم والحكم ابن والحكم ابن عتاء عن سلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة ومسلم البطين. عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث نعم. روعة قد ذكروا كلهم ثقات - 00:11:40

ولكن ابو سعيد الاشجع وعبد الله بن حسين الكندي كان ثقة معروفا وابو خالد الاحمر هو سليمان ابن حيان الازدي الكوفي. فيخطي في بعض الرواد لكنها اتفقت الرواية مع مع اتفقت روايته رواية ابي خالد الاحمر الذي وصف في بعض الرواد فلم يخطى في هذه

الرواية - 00:12:04

نعم زيدوا بعدها وبه اليه قال وحدثنا اسحاق الحديث اخرج به البخاري ايضا من طريق العامش نعم وبه اليه قال وحدثنا اسحاق بن منصور وابن ابي خلف وعبد ابن حميد جميعا عن زكريا ابن ابن عدي انه قال - 00:12:31

قال عبد حدثني زكريا بن عدي قال اخبرنا عبيد الله بن ابن عمرو عن زيد بن ابي انيسة قال حدثنا الحكم ابن عتيبة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال - 00:12:51

جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نذر افأصوم عنها قال ارأيت لو كان على امك دين لقضيتيه اكان يؤدي؟ اكان يؤدي ذلك عنها؟ قالت نعم. قال فصومي عن امك عن امك. نعم. اه - 00:13:08

سابق لمنصور الكوسج المعروف ثقة وابن ابي خلف ومحمد ابن احمد ابن ابي خلف السلمي ابو عبدالله البغدادي ثقة عبد ابن حميد الكشي من المعروفين صاحب المسند زكريا ابن عدي هو زكريا ابن عدي التيمي ابو يحيى الكوفي ثقة - 00:13:34

وبيد الله ابن عمرو وهو عيدا مضى بنا كثير الرقي ثقة وزيد ابن انيسة ثقة الجزري ابو قامت الكوفي له بعض الاوهام لكن هنا لم يهم قال حدثنا الحكم ابن عتيبة الكندي ثقة عن سعيد بن جبيرنا لابن عباس رضي الله عنهما جاءت امرأة الى رسول - 00:13:57

الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نظر. امرأة جاءت وعليها صوم الشهر هذا مضى. ونقول هذه خثامية وهذه جهانية عند التحقق ثبت ان هذه المرأة التي جاءت - 00:14:20

وامرأة جاءت اني امرأة والمبهم يعرف بمجيئه من طريق اخر سائلة عن النظر جاءت وهي امرأة جهانية كما عينوها من روايات اخرى وقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها سوء نظر - 00:14:37

قال ارأيت لو كان على امك دين فقضيتيه الى اخره مثل ما مثل النبي صلى الله عليه وسلم لمن سبقهم في هذا السؤال وفيه استعمال الامثال كما الايات وغيرها تلك الامثال نظرية وهذي الناس - 00:14:54

النبي صلى الله عليه وسلم ضرب ذاك المثل نفسه للذين سبقوها بالسؤال. ما بنزيده. وبه اليه قال حدثني علي ابن حجر السعدي قال حدثنا علي ابن مسر ابو الحسن عن عبدالله بن عطاء عن عبدالله بن بريدة عن ابيه رضي الله عنه - 00:15:14

انه قال بين انا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتته امرأة فقالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت. قال فقال وجب اجرک. وردھا علیک الميراث. قالت يا رسول الله - [00:15:34](#)

انه كان عليها صوم شهر افصوم عنها؟ قال صومي عنها قالت انها لم تحج قط. افاحج عنها قال حجي عنها نعم هذه كلها ابن حجر السعدي ماذا بكم ثقة؟ علي بن مصهره القرشي ثقة - [00:15:54](#)

عبد الله بن عتي والطائف المكي صدوقه وصفوه بانه صدوق عن عبدالله بن بريدة بن حسين رضي الله عنه وهو آآ رحمه الله ومن التابعين ثقات نبيه بريدة ابن حسين. قال بين رضي الله عن الصحابي - [00:16:14](#)

بين انا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتته امرأة فقال اني تصدقت هي المرأة الخثامية او امرأة يعني الثانية لان الانسان الرواء لا لا يكون في بال الانسان ان هذه قصة ثالثة ربما تكون. لكن ليس ببعيد ان تكون - [00:16:33](#)

الى ان قضاء صومها عند بعد ما ماتت ليس ببعيد ان تسأل عن مسألة اخرى ايضا في وقت في نفس المجلس وروى الراوي ما يتعلق السؤال الحاضرين او ما يفيد الحاضرين - [00:16:56](#)

فائدة اتته وقالت اني تصدقت انا امي بجارية. يعني اعطتها هدية الظاهر المقصود منها. وانها ماتت امها ماتت فقال وجب اجرک لانك تصدقت على امك وردھا علیک الميراث الان اذا كان يقسم ميراث امك فمن جملة من ورثة انت ايضا تاء - [00:17:15](#)

ربما ترجع اليك الجارية بنفسها ردها عليك الميراث قالت يا رسول الله لما يقال انها هي التي اتت لانها صار مال بعد ما مكنت او اتت امها صارت الامة ويدخل في الميراث آآ او تدخل الجارية في الميراث - [00:17:41](#)

قالت يا رسول الله انه كان لديها سهم صوم شهر افأصومها؟ قال صومي انا؟ قال انها لم تحج قط افاحج عنه؟ عنها؟ قال حجي هنا لم تزل لم تذكر انه وجب عليها الحجة ولم يجب. فذلك يؤخذ منه انه اي شخص لم يحج - [00:18:01](#)

كان مستطيا ولم يكن مستطيعا اذا حج عنه احد من اقاربه فهذا لا خلاف فيه. ولكن اذا هج اي احد من العالم فجاز ان يحج ويصل صوابه ان شاء الله ثواب الحج اليه. نعم. هنا ايضا النووي - [00:18:21](#)

رحمه الله ذكر وانتم يعني تقرأونه ونترككم يقول هنا بارك الله فيكم قال ولو اسامة اما الحديث الوارد من مات عليه صيام اطعم عنه جاءت رواية ايضا نقرأ بعدين ذلك اذا وصلنا اليه نعم - [00:18:41](#)

وبه اليه قال وحدثناه ابو بكر بن ابي شيبه قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبدالله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابي رضي الله عنه انه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن مسهر غير انه قال صوم شهرين - [00:19:04](#)

ابو بكر ابن ابي شيبه عبد الله بن نمير الحمداني ثقة. عن عبدالله بن عتات عن عبدالله بن بريدة وفيه اختلاف من ادريس ابن مصهر غير انه قال صوم شهرين عليه صوم شهرين وهناك في الحديث الاول انه كان عليها عليها صوم - [00:19:24](#)

شهر عليها صوم شهرين. وهنا قد يكون يرجح انه كان والله اعلم عليه صوم شهر لان الروايات جاءت عن صومي شهرين. نعم وبه اليه قال وحدثنا عبد بن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن عبد الله بن عطاء عن ابن بريدة عن ابيه رضي الله - [00:19:47](#)

عنه انه قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر بمثله وقال صوم شهر صوم شهر ولذلك في مثل هذه الاشياء آآ احوال اذا اختلف اداء صيغة واداء - [00:20:12](#)

الرواد واذا كان الاكثر على صفة واحدة فهو الذي يرجحون كذلك هنا اكثر الروايات جاء الصوم شهرين والذي الذي يكون قال صوم شهرين فيكون قد توهم لا شك في الانسان يتوهم. ولذلك الائمة رحمة الله عليهم لم - [00:20:29](#)

يعني يألوا جهودهم في تحقيق مثل هذه المسائل. وما يتركونه انه ايا كان جاء ويأتي ويشكك في الحديث. نعم انت ايها المتكلم في الحديث قد تتكلم وتخطي كثيرا وهؤلاء الحمد لله كفى المرأة نبلة ان تعد - [00:20:49](#)

واخطأه فهؤلاء الحمد لله ولذلك اذا وجدوا عن احد من الذي زاد شهرين يسجلون عليه ختام يقول ثقة اخطأ في كذا. يعني في حديث معبود او في احاديث معدودة. ثقة او صدوق اخطأ في هذه اللفظة. ما يتركون هذه الختى الا ان يصفوه - [00:21:08](#)

يلصقوا هذا الختم به في تراجعهم هكذا. فهنا الذي يريد ان اقول ان اكثر الروايات جائزة زيدوا بعده وبه اليه قال وحدثني وحدثني اسحاق بن منصور قال اخبرنا عبيد الله بن موسى عن سفيان - [00:21:33](#)

كان بهذا الاسناد وقال صوم شهرين نعم صوموا شهرين هذا مثل الحديث الماضي وهو الظاهر يكون الخطأ فيه من عبيد الله بن موسى كما قالوا نعم نزيد بعده خلف وبه اليه قال وحدثني ابن ابن ابي خلف قال حدثنا اسحاق بن يوسف قال حدثنا عبد الملك بن ابن ابي - [00:21:53](#)

سليمان عن عبدالله بن عطاء المكي عن سليمان بن بريدة عن ابيه رضي الله عنه انه قال اتت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهم وقال صوم شهر. نعم - [00:22:19](#)

الحاصلة لكل التتبع ظهر ان الصواب فيه شهر ويكون خط النسائي ايضا كون الحديث شهرين اه لا نريد ان نطول فيه لكن نقول هذه الاحاديث كلها تدل على ان من مات وعليه صوم صام عنه وليه - [00:22:35](#)

وقيل الوالي من هو ولي من هو الولي؟ قال كل قريب له. اي قريب وليه؟ اي قريب وليه سواء كان حتى في بعض الروايات جاد بعض التابعين قال سواء كان من قبل الام او من قبل الاب. ويجوز ان يصوم - [00:22:59](#)

اي واحد عنهم وقيل الوارث خاصة اذا قيل الوارث قاسدا فرضنا ان الآخرين من الاقارب لا يقومون بهذا اذا قلنا بالوجوب كما قال هو في جميع الصيام سواء كان صوم شهر رمضان او صوم نظر فيكون - [00:23:23](#)

يجب يجب على الورثة الذين يستفيدون من مال الميت ان كان له مال فكانوا هم الذين يستفيدون ويجب عليهم ان يتقاسموا فيما بينهم ويصوموا الميت. نعم وقيل وعصبة ذكره في فتح الباري قال والاول اولى والاول اولى وارجح وهو انه - [00:23:43](#)

كل قريب والثاني قريب. نقول والثالث انه ايضا ممكن. وبذلك نقول اذا لم يمكن ان يصوم احد غير الورثة فيجب على الورثة واختلفوا ايضا هل يختص ذلك بان آا النيابة في عبادات اخرى البدنية - [00:24:14](#)

نقول لا نقيس في هذا الاصل في هذه المسألة ان يقوم احد بعبادة الله تبارك وتعالى عن احد فيصلي وهو ويقوم او مريض فيصلي العصر عنه لا. الا في الشيء الذي ثبتت النيابة فيه. وبعد التتبع - [00:24:38](#)

لا تظهر النيابة الا في اداء الدين مثلا في امور المعاملات الناس كذلك في الحج وفي الصوم واذا ثبت هناك في شيء ثالث. ايضا يدور المفتي مع النصوص. ولا يتعدى الحكم - [00:24:58](#)

كل عبادة ايضا القياس لا تزر وازرة وزر اخرى كذلك وهل ليس للانسان الا ما سعى هذه الاية عامة ليس للانسان الا ما سعى. لكنه لا شك في ان هناك الايات والاحاديث ايضا تدل على - [00:25:18](#)

قد يصل عمل غيره الى الميت او الى الحي اذا قام به احد. فاذا الايات هذه امومات ان ليس للانسان الا ما سعى. فاذا صام ولي من الاولياء او قريب من الاقرباء - [00:25:38](#)

عن الميت الذي ترك عليه صياما فهل يترك على نفسه صياما فهل يصل او لا يصل؟ نقول الحديث اثبت ولا انه مخالف للاية. وهذه طريقة من لا يجعل السنة بيانا للحديث. بيانا - [00:25:58](#)

للاية او للقرآن وهذه مسألة مرفوضة من يقول ان السنة ليس لا تبين وهذا طريقة اهل انهم يقولون لا نحتاج الى السنة. فهؤلاء يريدون هدم الدين والنبي صلى الله عليه وسلم مأمور باللقاء. اطيعوا الله واطروا الى اخره - [00:26:18](#)

فهل يعني اه يقال ان هذه لا تدخلها النيابة؟ نقول لا. ليس كل شيء يدخل النيابة. الا ما دل الدليل خصوصي فيها وابن حزم في المحلة يعني اطال الكلام في وجوب الصوم ممن مات واليه صيام فرض من قضاء رمضان او نذر او كفارة - [00:26:38](#)

الواجبة كفارة واجبة مثلا اذا كان قتل خطأ فعليه صيامه شهرين متتابعين هذه كفارة. فواجبة ففرض على اوليائه ان يصوموا عنه هم او بعضهم اه ولا يجوز ان يطعم عنه. جاءت رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:27:01](#)

انه قال يصوم عنه او يطعم منه. وفي رواية ايضا هذا فتوى ابن عباس ثبت في بعض الروايات بانه قال لا يصوم احد عن احد ولكن يطعم عنه. هذه ذكرها ابن ابن ابي شيبة او غيره - [00:27:24](#)



فيكون على كل حال هذا فتوى ابن عباس ولا يحق لعهد ان يضارب او يجعل فتوى ابن عباس مخالفا المرفوع من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسألة قد بحث فيها العلماء في رد وكده قده - [00:27:42](#)

الحاصل قال ابن الدقيق لعيده. هذا الحديث دليل بعمومه على ان الولي يصوم عن الميت. وان النيابة هم يقولوا ثلاثة تدخلا في العبادة. نقول لا لا تدخل في العبادات عامة الا ما دل الدليل. وان النيابة تدخل الصوم وذهب اليه قوم - [00:28:04](#)

والذي عليه الاكثرون. عدم دخول النيابة في الصوم لانها عبادة بدنية. نقول لانها عبادة بدنية هذا قياس ارم القياس اذا جاء النص الصريح. نعم قال وقوله صام عنه وليون ليس المراد انه يلزمه ذلك. وانما يجوز له ذلك - [00:28:24](#)

لكن هذا لا يوافقنا قول في قولهم ما قول النبي صلى الله عليه وسلم في تشويبه هذا الفرض او هذا واجب عليها بالدين كما ان الدين حتى بعد الموت يجب عليه ان يؤدي عنه والصحابي رضي الله عنه لما مات - [00:28:45](#)

وعليه دين قال صلوا على صاحبكم واراد ان يبين الميت راح ما يتعظ. لكن يبين للناس انه لا يموت احد وعليه دين. وقال ابو قتادة يا رسول الله صل علي وعلي بينه. فيجب عليه ان يودع الدين فلما سمع شبه النبي صلى الله عليه وسلم هذا الصوم بالدين - [00:29:03](#)

يجب ان يكون هو المتعين بانه واجب عليه ان يصوم عنه انه لا يجوز ان يطعم او شيء ولا يقال انه يجوز ذلك وقد اذا اراد ذلك وهذا لا شك انه قاله بعض الشافعية وحقاه امام الحرمين ان الشيخ ابي محمد عن ابيه - [00:29:26](#)

قال ابن دقيق ليد وفيه بحث وهو ان الصيغة صيغة خبر اني صام. ويمتنع الحمل على ظاهره الى الامر يعني قال صام عن هوليود صام ليس هو انه لم يصم لنا لكن ذكر بصيغة الماضي. وهذا له نظائر كثيرة في امر من الامور - [00:29:45](#)

من كتاب الله وسنة رسول الله انه يعبر يعبر عنه بصيغة بصيغتي الماضية الخبر اهو بمن الامر قطعاً بمواضع كثيرة. فيمتنع الحمل على ظاهره فينصرف الى الامر يعني يكون الامر يصم عنه فليصم عنه وليه. ويبقى النظر في ان الوجوب يتوقف على صيغة الامر المتعين - [00:30:11](#)

وهذه بحث انه في الحقيقة اذا كان هناك لغويون وافقوا او لم يوافقوا نحن نقول هناك رواية جاءت للنبي صلى الله عليه وسلم صيغة الخبر يعني بمعنى الامر وهذا واضح. لكنه وافق اللغويون - [00:30:37](#)

آ انشدوا له شعر وكذا الى اخره وقال بعضهم اه او قالوا الجمهور هكذا نصبوا الى الجمهور. ليس هذا الامر للوجوب وبالغ امام الحرمين ومن تبعه فادعوا الاجماع على ذلك. وفيه نظر لان اهل الظاهر آ ابو داود الظاهري وكذلك - [00:30:58](#)

وغيرهم اوجب ايجابا وما هم اخرون من الصحابة والتابعين ولعله لم يعتد بخلافهم واخرق اذا اجاز الصيام للميت اصحاب الحديث هكذا نقلوا عامة وعلق الشافعي في تقديم القول به الى صحة الحديث - [00:31:19](#)

يعني من صام من مات وعليه صوم صام عنه وليه قال الشافعي لو صح الحديث لقلت به ما نقله البيهقي في معرفة السنن والآثار وما دام قد صح الحديث وهو قول الشافعي ايضا - [00:31:42](#)

ويوجد من الشافعية في الحقيقة القدامى اما في كل مذهبنا المتأخرون قد ظلوا عن كثير من ائمتهم رحمة الله عليهم. هذا بالتجربة وبالمقالة نقول بكل مسؤولية نقول. كل اصحاب المذاهب - [00:31:58](#)

متأخرين لشيء لم يكن عليه اصول الائمة. وقد ذكر ان الشافعي رحمه الله قال هذا القول مات وروى بعضهم بعد بعد مائة سنة او اكثر في مستدرک الحاكم رواية فقال هذا الحديث قال فيه الشافعي لو سهل - [00:32:18](#)

قلت له لو كنت عند الشافعي لقمتم على راسي وقلت له قد صح الحديث فقل به. وهذه كانت عادتهم وكانوا يقولون به. فاذا كل حال قال البيهقي في الخلافات اهذه المسألة تأتي اه لا اعلم خلافا فيها بين اهل الحديث في صحتها. هكذا يقول اهل الحديث - [00:32:38](#)

عامة الذين هم متبعون للسنة اهل الحديث اذا قتلت هذه طائفة فلم يطلق الا مقابل اهل اي اهل المذاهب المنصوبة الى الائمة الاربعة. فهذا هو على كل حال. فالبيهقي رحمه الله قال - [00:32:59](#)

هذه المسألة لا أعلم فيها خلاف بين أهل الحديث في صحتها فوجب العمل بها. ثم ساق بسنده إلى الشافعي قال كلما قلت وصح عنه  
أو كل ما قلته وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه فخذوا خذوا بالحديث ولا تقلدوني - [00:33:20](#)  
الشافعي نفسه في المعرفة وقال الشافعي في القول الجديد مالك وأبو حنيفة لا يصام عن الميت. نعم قال الليث أعمد أسحاق وأبو عبيد  
لا يصام عنه إلا النذر. حمل الهموم الذي في حديث عائشة على المقيد في - [00:33:41](#)  
ابن عباس ابن عباس رضي الله عنه جعلت امرأة جاءت امرأة وقالت ابن أمي نظرت الهديس الذي مضى بنا. فهل هذا الخاص يقيد به  
العام الذي فيها من مات وعليه صوم هكذا حملوه. لكن الظاهر أن هذه وقاية - [00:34:00](#)  
تحصلوا للناس المختلفين في مصانع واحدة. ويكون هذا هذه رسالة النظر وهذه صالة الصوم الشهر وهكذا كيف نلغي هذه التقييدات  
عليها صوم شهر من رمضان أيضا فيقول أنه المقيد في هدية ابن عباس يقصد به ما رواه مسلم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس  
جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:34:23](#)  
عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم نظر أفاعصوم عليها فجعلوا هذا الحديث هذا الحديث الخاص بالنظر  
مقيدا به حديث عن من مات وعليه صوم. والصوم لا يكون صوم نظر فقط - [00:34:49](#)  
قد يكون صومه حتى يوم الفدية إذا كان وجب في الحج أو شيء كذلك صوم قتل الخطأ. كل هذا يدخل فيه فقال رأيته أن كان على  
أمك دين إلى آخر ما مضى عليكم. قال فصومي عن أمك - [00:35:07](#)  
وليس بينهما تعارض حتى يجمع بينهما. فحديث ابن عباس سورة مستقلة من وقعت له قصة النظر. وأما حديث عائشة فهو تقرير  
لقاعدة عامة من؟ هذي قاعدة أما من مات وعليه صوم صام عنه وليه. مثل قواعد عامة بلفظ الحديث - [00:35:29](#)  
استخرجوا منها وقد وقعت الإشارة في حديث ابن عباس إلى هذا العموم حيث قال في آخره فدين الله أحق أن يقضى. يعني أما  
صالة النظر أو شبه النبي صلى الله عليه وسلم بالنذر بالدين - [00:35:54](#)  
فالدين يكون أسباب مختلفة فيكون على كل حال. هنا لما شبهها بالدين فدخل في أي صوم واجب على الميت. نعم هذا اللفظ جاء في  
حديث بن وهو أيضا في لفظ البخاري بمثله ويظهر من تبويب البخاري باب من مات وعليه صوم - [00:36:10](#)  
بوب هكذا ترجيح الإمام البخاري أيضا لهذا المانع قال بابا من مات وعليه صوم وقال الحسن أي حسن بن أبي الحسن البصري أن صام  
وهذا ذكره في التبويب معلقا وهو صحيحا الحسن - [00:36:37](#)  
البصري من فتواه أن صام عنه ثلاثون رجلا عليه على الميت شهر لكنه ثلاثون رجلا كل واحد لو صام يوما واحدا أو متفرقات فادى  
عنه. هكذا يقول ابن حجر لما شرح التبويض قال هل يشرع قضاؤه عنهم أم لا - [00:36:55](#)  
وإذا شرع وإذا شرع هل يقتصر بصيام دون صيام أو يعم كل صيام؟ وهل يتعين الصوم أو يجزي الأتعام فالذي يظهر قال والمراد من  
مات وعليه صيام شهر وهذا الأثر أخرجه الدارقطني في كتاب المديح - [00:37:20](#)  
على كل حال العموم في من مات وعليه صوم ثلاثين بالاسناد ذكر وقال هذا اسناد الحسن عن الحسن وهذه الفتوى عمل به في حياته.  
ولم يخالفه الناس وأما المالكية فاجابوا عن حديث الباب من مات وعليه صوم صام عن وليه بدعوى عمل أهل المدينة كعادتهم.  
هذه أيضا مما جاء في - [00:37:38](#)  
العمل المالكية المتأخرين عمل أهل المدينة ويحملون أهالكا رحمه الله لبعض أقواله قال لم أجد أهل بلدنا يعملون بها. لكنه ما كان  
يبدو الحديث إذا وجد الحديث الصحيح فكان يرد الحديث الصحيح لأجل عمل أهل المدينة. إنما إذا لم وكان يرجح كما ذكر ابن  
تيمية رحمه الله له رسالة خاصة عمل أهل المدينة. فإذا لم يجد شيئا من - [00:38:29](#)  
ووجد أهل المدينة يعملون على شيء فكان يرجع على عمل أهل الكوفة وعلى عمله. عمل أهل البصرة وعلى عمل أیه؟ أهل أهل الشام  
هذه كانت هي ديدن أو كانت هي عادته الإمام آما لك رحمه الله. نعم - [00:38:49](#)  
المتأخرون قالوا لا لم يوجد إليه عمل أهل المدينة ما كانوا يصومون عن الميت. وادعى القرطبي تبعا أن الحديث وقلنا أن الحديث

ليس بمضطرب. واما حديث عائشة فلا اضطراب فيها - [00:39:08](#)

اما الحنفية فاعتلوا بعدم القول بهذين الحديثين بما روي عن عائشة عن امرأة ماتت وعليها صوم قالت اطعم وانا هذا صحيح ثابت عن عائشة في فتواها هكذا جاءت على كل حال عند عبد الرزاق وغيرهم - [00:39:23](#)

جاءت امرأة وسألت عن امي ان اه ان امها ماتت وعليها صوم قالت يطعم انا. ايضا جاءنا لا تصوم لكن هذا ما صحت ان يا عائشة. انا عائشة لا تصومون عن موتاكم واطعموا عنهم. اخرج بههقي - [00:39:42](#)

كذلك بما روي روى ابن عباس في رجل مات وعليه رمضان قال يطعم يطعم انه ثلاث او يطعم انه ثلاثون مسكينا اخرج به عبد الرزاق وروى النسائي عن ابن عباس لا يصوم احد انا عدن - [00:40:02](#)

الو فلما افتى ابن افتى ابن عباس وعائشة بخلاف ما رواياه دل ذلك على ان العمل على خلاف ما رويه اه هذه قاعدة موجودة عند الحنفية خاصة وذكر هنا على حنفية قالوا الراوي - [00:40:18](#)

اذا روى حديثا ثم خالف العمل به او خالف عمله ورأيه وفتواه فاعمل بفتواه ويكون دليلا دليل على نسخ حديثه هكذا قالوا وهذا قول خطأ جدا ولعيب ما رحمة الله هم اهل الحديث ردوا - [00:40:36](#)

قالوا الانسان قد ينسى فتوى آ روايته ويجتهد اذا مرت عليه الايام ينسى حديثه. ومن هنا عند اهل الحديث فن من فنون علوم الحديث من حدث ونسي النووي تذكرة المؤتسي في من حدث ونسي. ذكر فيها وقائع كثيرة فلما ذكر هذا الذي - [00:40:58](#) افتى خلاف روايته فرجع الى هو نفسه فاذا على كل حال هذه القاعدة بان الراوي اذا خالف روايته في فتواه عند الحنفية خاصة هذا دليل على نسخ الحديث المرفوه. وهذا شيء لم يوافق الاثمة عامة - [00:41:32](#)

كذلك الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين جاءت وقاية ذكرها بعض الصحابة قال نعم وقد نسيت الى اخره وانتم حفظتم. فهذه في قاعدة معروفة بقواعد البشر. هذا من عادة البشر ينسى يقول شيء وينسى. ثم يخالف ما يقوله من اول وهذا وارد على كل حال -

[00:41:56](#)

تعال فالراجع ان ما هنا الا ان الآثار المذكورة عن عائشة وابن عباس فيها مقال وليس هذا قول ابن حجر رحمه الله والله وهو تعال الا الاثر الذي انا عايشه - [00:42:16](#)

وايضا فيه هو ضعيف جدا انا عايشه. لكنها جاءت يطعمانها برواية صحيحة كما وجدته والراجع ان المعتبر ما رواه الراوي لا ما رآه لاحتمال ان يخالف ذلك الاجتهادي. ومستند - [00:42:32](#)

فيه لم يتحقق ولا يلزم ضعف الحديث عنده. هذا هو الذي فاذا تحققت الحديث لم يترك المحقق للمظنون والمسائل مشهورة في الوصول واختلف المجيزون كل قريب الى اخره. فاذا الذي يتلخص والله اعلم. اما قول الامام احمد رحمه الله انه - [00:42:51](#)

خاصة نذر فهذا ايضا في الحقيقة يقال بكل صراحة انه هذا رأيه رحمة الله عليه. والحديث يخالفه هناك الشيخ صاحب مراعاة المفاتيح تعرفونه. قال الحديث رواه البزار بلفظ من مات فليصم عنه ولي وليس صام عنه - [00:43:17](#)

الامر الامر للجواب. ان شاء هكذا جاء فيه. قال البيهقي واسناده حسن واحتج به من ذهب الى عدم وجوب من المجيد له لاجل انه جاء في انشاء لكن هذا ايضا ضعيف - [00:43:43](#)

وهو من وهو لاجل ابن لهيع مداره على ابن عبد الله ابن الالهية وهو صدوق خلط بعد احتراق كتبه لم يعرف ان هذا الحديث حدث به قبل احتراق كتبه او بعده فلا يصح الاحتجاج به - [00:44:01](#)

قال ابن حجر في التلخيص الحبير وفي رواية البزار فليصم عنه وليه ان شاء قال هي ضعيفة انها من طريق ابن لحيه ثم قال الشيخ صاحب مرآة المفاتيح بعد التحقيق قال والراجع عندي هو الوجوه. هو الوجوب. وآ - [00:44:18](#)

ايضا كما قلنا بارك الله فيكم انه القول بانه تخصيصه طولت بنقل تخصيصه بالنذر سمعت احمد قال الرواية الصحيحة عنه اكثرهم رواها كذلك الحنابلة كثير منهم ذهبوا اليه لا يصام عن الميت - [00:44:42](#)

الا في النذر قلت لاحمد فشهري رمضان قال يطعمانه. من اين؟ قال يطعم وانه؟ هل هناك دليل الذي يظهر والله اعلم ما ظهر دليله.



ولذلك اُفتى الشيخ ابن باز رحمه الله في مات في الفتوى رقم مئة - [00:45:04](#)

ثلاثين قال فيمن مات وعليها صيام شهرين من رمضان سئلت سئل هكذا انه يشرع لبعض اقاربه ان يصوموا عنها. لقول النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم صام عنه وليه - [00:45:25](#)

والمراد هكذا قال والمراد بالولي القريب. سواء كان من جهد الاب او من جهة الام. فان لم يتأسر هذا هكذا قالوا فان لم يتيسر من يسوم عنه اطعم عنه عن كل يوم مسكين - [00:45:43](#)

هكذا قال رحمه الله لماذا؟ لانه اذا كان لا يصوم احدا فعلى الاقل اطعام لا يترك وفي فترة اخرى قال اذا كانت المرأة المذكورة بقيت بعد افطارها في رمضان صحية هذا هو المسافر اذا رجع - [00:46:00](#)

ترك من رمضان شيئا بقي بصحة وعافية. شعبان رمضان شوال الى اخره. شوال ذي القعدة وذو الحجة ومحرم. فمات فهنا قد فرط في هذه الحالة فيجب ان يصاموا. لكن اذا كان رجا من السفر او مريض قام من مرضه - [00:46:19](#)

وشفي ولم يجد فرصة الا انه مات بعدما شفي اذا فهذا لا يجب عليه لانه ليس عليه هذا من مات وعليه صوم ما وجد فرصة او امرا يقضي فيه. ولذلك لا يصام. ولذلك قال من اه اذا بقي اذا كانت - [00:46:44](#)

المرأة المذكورة التي سألت سائلة بقيت بعد افطارها في رمضان صحيحة تستطيع الصوم ولم ولم تقض فانه يشرع لبعض اقاربه ان يقضوا عنها ما عليها من الصيام لقول النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم. وقال في الفترة في فتوى ثالثة وقد سئل ان

ان حديث من مات خاص - [00:47:04](#)

السائل نفسه يقول اني آآ سمعت بعض العلماء قالوا ان هذا الحديث خاص بالنظر. فهل هذا هو الحق بانه اذا الم يكن نظر فلا يصام عنه اذا كان غير نظر آآ اذا كان لم يكن نظرا فيصام واذا كان غير نظر فلا يصام هل هذا هو هكذا السؤال - [00:47:30](#)

وانا لخصت قد سئل ان حديث من مات خاص بصوم النذر ام يعم رمضان وغيره ايضا؟ فاجاب الشيخ الصواب انه وليس خاصا بالنظر وقد روي عن بعض العيمة انظروا كلام الشيخ وقد روي عن بعض الائمة كاحمد وجماعة انهم قالوا - [00:47:50](#)

انه خاص بالنظر ولكنه قول مرجوح ولا دليل عليه والصواب انه عام. لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام سامانه وليه متفق على صحته من حديث عائشة رضي الله عنها. ولم هذا كله كلام الشيخ رحمه الله في فتاوى المجلد خامس عشر

تنظرون في ثلاثمائة - [00:48:10](#)

قال ولم يكن ولم يقل صوم النظر من مات وعليه صوم بالعموم. فقال الشيخ لم يقل للنبي صلى الله عليه وسلم صوم النظر ولا يجوز كلام النبي صلى الله عليه وسلم الا بالدليل. لان حديث النبي صلى الله عليه وسلم عام يعم صوم النظر - [00:48:35](#)

رمضان اذا تأخر المسلم في قضائه تكاسلا مع القدرة او صوم الكفارات. فمن ترك ذلك صامعا وديه هذه هي الفتاوى على كل حال في هذا الباب. فالذي يظهر والله اعلم اذا مات احد بعذر او لم يصم بعذر - [00:48:58](#)

وعليه صيام واجب من اي نوم يجب هذا من الاشياء التي هي من من امور الحقوق بين الناس فيما بينهم والذي اوجب الله تبارك وتعالى عليهم يجب على اوليائه ان يتقاسموا - [00:49:18](#)

اذا كان اولياء عامة لكن ان الورثة خاصة يجب الذين يستفيدون من ما له فيه بعد موته فيفيده ايضا بعد موته بهذا العمل فهم يصومون يتقاسمون او شخص واحد يصوم. نعم زيدوا بعده. قال رحمه الله باب الصائم - [00:49:34](#)

يدعى لطعام فليقل اني صائم. وبه اليه قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعمرو الناقد. وزهير بن حرب قالوا قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابو بكر بن ابي شيبه - [00:49:54](#)

رواية وقال عمرو يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال زهير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم. نعم - [00:50:15](#)

ابو الزناد هو عبد الله ابن زكوان ابو بكر ابن الشيبه معروف لديه يمضي بنا ما يقل باب الا وفيه روى واكثر الامام مسلم رحمه الله عن الرواية عنه وعمرو ابن الناقد وهو عمرو ابن محمد ابن بكير الناقد الزهير ابن حرب وهو ابن شداد ابو خيثمة النسائي - [00:50:32](#)

قال قالوا جميعا حدثنا سفيان ابن عيينة الهالبي المكي رحمه الله انا بالزناد وعبدالله ابن ذكوان القرشي المدني فقيه فقيه العارج هو لقب لعبد الرحمن بن حرمز التلميذ الخاص لابي هريرة رضي الله عنه من الثقات - [00:51:00](#)

قال ثم ذكر الامام اختلاف صيغ الاداء التحمل وصيغ الاداء. فهنا صيغ الاداء قال قال ابو بكر رواية عن النبي يسمع ابو هريرة يقول رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:51:19](#)

وقال عمرو وهو عمرو ابن الناقض يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ابو هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال زهير ان النبي صلى الله عليه كل هذه الصيغ متفق عند الائمة ان المقصود بها انه قال قال رسول الله سمعت رسول الله - [00:51:37](#)

والله الى هذا المانع يعني يرويه ان النبي صلى الله عليه وسلم وليس من عند نفسه وقال يبلغ بين النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى طعام - [00:51:54](#)

وها من نكرة وجاء في حديث اخر ظاهر هذا الحديث فيه ضعف لكنه جاء فيه قال اذا دعي احدكم الى طعام عرسا كان او غيره فليجب اذا دعي الى طعام عرسا كان او غيره. بعضهم قال هذا خاص بالوليمة. اذا كان وليمة الزواج - [00:52:06](#)

لكن الظاهر الحديث عام. فهذا الحديث في الحقيقة يدل على ان الصائم اذا دعي فليعتذر عن الحضور بانه صائم. لان اجابة الدعوة عند عدم العذر واجب لقول النبي صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم خمس رد السلام واعادة المريض واتباع الجنائز واجابة - [00:52:32](#)

اجابة الدعوة ايضا اذا دعاك فاجبه. لان هذا اطعموا الطعام الا ادلكم على من على ما اذا فعلتم تحاببتهم؟ اطعموا الطعام ما هو كذا ايضا جاء في وافشوا السلام فيكون اطعام - [00:52:57](#)

سببا للقلوب وصعب لزيادة المحبة وعدم ربما يحدث شقا في القلوب ويكون يحس الداعي بانك لم تكرمه والى اخره. فاذا كان الداعي ولو كان رجلا دون يجب عليه ان لم يكن عذرا اما يعتذر - [00:53:14](#)

من قبل والا اذا الزمه يجب عليه ان يحذر وان كان صائما كما جاء يأتي في الروايات ان شاء فليطعم ان كان تطوعا وان كان على فريضة او قضاء فريضة فليحظر وليصلي لهم جاء في الروايات. يعني يدعو له - [00:53:42](#)

ويرجع. وهذا كله يدل على واذا لم يحضر فلربما الناس الحاضرين ايضا يقولون فلان لماذا لم يحضر؟ ربما بينهم شيء او كذا فيكون سبب سوء الظن ايضا فيما بينهم. وعلى كل حال انما امر المدعو حين لا يجب يجيب - [00:54:02](#)

ينتظرانه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل ربما النوافل ينبغي الافضل الا يقول انا صائم او كذا ويستحب اخفاءه. لكن هنا المصلحة تقتضي ان يظهر له فجاز له الاظهار. لان - [00:54:22](#)

انه لم لو لم يقل اني صائم ربما يجد في نفسه انه كبرا كبيرا الا في نفسه وتحقيرا اني لم يحظر نعم. فاذا لئلا يؤدي ذلك الى عداوة او تباغض بينه وبين الداعية قال هم لا لقائي رحمه الله. نعم - [00:54:45](#)

آآ النووي ايضا رحمه الله ذكر هذا هذا الشيء لا ما ذكر بالتفصيل على كل حال على كل حال وروى مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم فليجب فان كان صائما - [00:55:05](#)

يصلي فليصلي بعضهم حمل على الظاهرة. قال يصلي ركعتين في بيته فان الله جاهل لصلاته في بيته بركة ويصلي والآخرين قالوا فليدعو لهم كما جاء في الروايات الاخرى فليدعو لهم ويرجع - [00:55:28](#)

وان كان مفطرا فليطعم. واذا كان مفتي اراد ان ياكل اهو وهو التتويج جاز له ان يترك صومه لاجل هذا. فليقل اني صائم. نعم. هذا هو المعنى. زيدوا قال رحمه الله باب حفظ اللسان للصائم وبه اليه قال حدثني زهير بن حرب قال حدثنا سفيان بن - [00:55:45](#)

عن ابي الزناد عن الاعرج عن عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه رواية انه قال اذا اصبح احدكم صوما صائم فلا يرفث ولا يجهل فان امرؤ شاتمه او قاتله فليقل اني صائم اني صائم - [00:56:14](#)

اه هنا فليقل اني صائم ومحمول انه يقول له هذا مثل هذا قال اني صائم اعتذارا اذا قال قال النووي رحمه الله قال واعلاما له بحاله. فان سمح له اذا طالب اذا قال تحضرني او تحضر في دعوتي عامة اي دعوة فيقول اذا كان قال - [00:56:34](#)

ان سمح له فجعل له ان يتأخر. ولم يطالبه بالردود سقط عنه العذر. وان لم يسمح وطالبه بالحضور لزمه الهضور هذا الذي غير واحد من الائمة وليس الصوم عذرا في عدم اجابة الداء دعوة. ولكن اذا حذر لا يلزم. لا يلزمه الاكل ويكون الصوم - [00:57:03](#)

عذرا في ترك الاكل بخلاف المفطر. فانه يلزمه الاكل على عصج الوجحين. ولكن كما استدل بالحديث مسلم انه يجب دعوته وان لم يأكل. بل يصلي له اه اما الافضل للصائم فقال اصحابنا ان كان يشق على صاحب الطعام صومه - [00:57:23](#)

آآ استحب له الفطر الى اخره قال فليقلني صائم اذا كان اصبح احدكم يوما صائما فلا يرفث. الرث ما هو الرفظ يطلق في خاصة اذا كان صوم عهدكم فلا يرفث ولا - [00:57:47](#)

كذلك من حج ولم يرفث ولم يفسق اكثر اقوال الائمة في معان الرظي هو انه لا يشير الى المرض او لا يتكلم ولا يخاطب المرء بشيء يكون فيه اشارة الى الجماء هكذا وهو محرم لا حق له او لا استقام له ان يفعل اي ان يقول قولا او يشير باشارة - [00:58:03](#)

يدل على انه يرغب في الجماع. لانه لا يجوز له في هذه الالية لان الدماء يكون مفسدا للحج ولا يرفث ولا يجهل. الجهل لا يجهل. قالوا لا يجهل بمعنى لا يتكلم كلاما بذيا. ولا ان يصيح ولا صيحات - [00:58:31](#)

هذي كلها داخل فيها امرء شاتمه او قاتله. وان امرؤ شاتم او شاتمه او شتمه قالوا انه لفظ شاتم ما ندري هل ذكر هنا نووي ولا ما ذكره قال معناه الشتم ومتعرضا لمشاتمته بما نقاتله ونازله - [00:58:50](#)

المشائمة قد يكون من الطرفين لان المفاعلة يدل على الاشتراك قاتل يقاتل غير قتلة يقتل قتلة من طرف وقاتلة ضرب ظارب هذا معروف فيقول لماذا قال هنا شاتم؟ اصله شتمه لانه ربما هو مسكين بعد - [00:59:18](#)

عليه الشتم ربما يدخل اذا كان لم يصبر في اول يوم يقول اني صايم وربما تهادى به في الكلام فربما ايضا ولذلك قاله ليحذر لا يخرج منه ما يكون فيه شتم له - [00:59:39](#)

قال القرطبي ما معناه لا يفهم من هذا ان غير يوم الصوم يباح فيه ما ذكر وانما المراد ان المنع من ذلك نعم يتأكد بالصوم فالنهي عن الرث والجهل والخصام والشتم ليس مختصا بالصيام - [00:59:56](#)

واخرج البخاري هذا الحديث من طريق ابي صالح السمن اي نعم الزيادة عن ابي هريرة رضي الله عنه بزيادة والذي نفسي بيده يا تأتي الرواية لخلوه فبالصائم اطيب وعند الله من ريح المسك وللصائم فرحتان تأتي الرواية من طريق اخر ان شاء الله عند مسلم. فاذا على كل حال - [01:00:13](#)

لا يجوز للانسان ان يدخل ما الذي يكون يفسد عليه صومه الا ان يبتعد عنه. بقوله اني صائم يعني يشعره بانني لست اضعف منك ويجوز لي ان اتكلم بما تكلمت انت من البذانة لكني انا احترم - [01:00:39](#)

وهذا هو الواجب عليه ان يحترم صومه ان كان غيره لم يحترمه صايم او يكون احد من الذميين من الكفار وغيرهم يكونوا قد تشبث به. نعم. فيبرد يبرئ نفسه انه ليس - [01:01:00](#)

ان شاء الله ممن يغلب او ولا يقدر عليه ولا يتكلم الا ما يصبر. سبحان الله. وقد يكون بعض الناس يعني رابط الجيش ويصبر. ولعل ماذا ذكرت لكم ان الشيخ اه ابن باز رحمه الله ذكر له اه - [01:01:17](#)

اه سكرتيه الخاص كان لما كان في الدلم آآ قاضيا فجاء شخص وقضى عليه الشيخ وبدأ يصبه سبا ذريعا جدا. سبا ذريعا الله يهديك. الله يهديك. الله يهديك. بس لا يزيدنا هذا. الله يهديك. الله يغفر لك. الله - [01:01:37](#)

الله يغفر لك وقدر الله انه بادر اربعة ايام مات. وجيء به للصلاة في المسجد. فالامام لما قال له احد هذا كان يسب الشيخ بن باز ما صلى علي صلى غير والي - [01:01:56](#)

ولما عرف عرف الشيخ انه مات ودفن الى اخره. فجاء اول الامام ناداه وزجره زجرا. قال هذا ما كان صار كافر انا عفوت عنه لماذا لم تصلي عليه؟ قال دلوني على قبري فذهب هناك يقولون والله كان يبكي ويدعو له بالمغفرة على قبره يا ربي - [01:02:09](#)

ان كان لي حق فانا غفرت له اللهم اغفر له سيئاته اللهم قالوا انه حتى بكى الناس حوله الذين كانوا معه رفقاؤه فهذه هي ديدن الانبياء وديدن الصالحين رحمة الله عليهم. لا شك فيه. قال بعضهم يعني اه - [01:02:30](#)

لقد اه ناظرت اصحاب رسول الله وفي ال عبدالله المبارك فلم اجدهم يفضلون عليه الا بالصحة يعني اعماله. فاذا الان الناس يسألوا هذا الرجل رحمة الله عليه له اعمال جليلة جدا مثل كانه في القرون الاولى - [01:02:51](#)

من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين. والا مثل هذا وله قدرة وهو قاضي يمكن كان يسجنه ويمكن كان يحكم عليه بانه يعني يضرب او يجلد الى اخره رحمة الله عليه زيدوا بعدهم - [01:03:13](#)

قال رحمه الله باب فضل الصيام وبه اليه قال وحدثني حرمة ابن يحيى التجيبي قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد ابن المسيب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه - [01:03:27](#)

انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل كل عمل ابن ادم له الا الصيام هو لي وانا اجزي به. فوالذي نفس محمد بيده - [01:03:45](#)

لخلفة فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك نعم فضل الصيام حرمتنا ابن يحيى الدجبي المصري صاحب الشافعي الثقة اخبرنا ابن وهب وهو عبد الله ابن وهب المصري رحمه الله قال اخبرني يونس هو ابن يزيد ليلى من الثقات المعروفين ابن شهاب - [01:04:01](#)

قام بنا عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب. الزهري الامام اخبرني صيدا مسيب. تلميذ ابي هريرة رضي الله عنه واخاص وصهره ايضا عنا انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:04:23](#)

يقول قال الله عز وجل هذا مما له صفة خاصة سمة خاص او اسم خاص لمثل هذا هذه الروايات التي جاء فيه تصريح من النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى فيسمونه الحديث القدسي - [01:04:41](#)

على هذه الزور القدسي لا يلزم ان يكون اللفظ الوارد على لسان جبريل عليه السلام من الله تعالى ان يكون هو نفسه قد يختلف. لكن القرآن هذا هو الفرق بين القرآن وبين الحديث القدسي - [01:04:59](#)

من القرآن لفظه عن الله عن جبريل عن النبي صلى الله عليه وسلم الى الصحابة قال الله عز وجل كل عمل ابن ادم له الا الصيام هو لي وانا اجزي به. كل عمل ابن ادم له ما معنى كونه له - [01:05:18](#)

ليس عليه ان شاء الله المقصود منه كل طاعاته لربه له. اما اذا كان كل عمل ابن ادم قد يكون فيه ما عليه يعني ليس هو مطابقا لدين الله تبارك وتعالى. لكن كلمة له نفسه سوف يسلم بعض الائمة رحمة الله عليهم - [01:05:35](#)

لام للاندفاع الضرر وهذا معروف له او عليه كما يقولون وهنا له استدلوها به الطاعات. يعني كل طاعات ابن ادم له الا الصيام هو لي وانا اجزي به خص الله تبارك وتعالى الصيام لنفسه. لماذا ذكر الائمة رحمة الله عليهم؟ له بسبب اكبر من - [01:05:55](#)

اه اعظم الاسباب ان فيه اخلاص ظاهر واضح جدا اذا لم يظهر الانسان اني صائم فلا يقدر احدا يقول انه صائم فيقول الا الصيام هو لي وانا اجزي به لانه اخلص لي خالصا ربما يذهب في الداخل يشرب - [01:06:23](#)

ويأتي ويظهر لنا امام الناس انه صائم. فاذا ما يبقى سائما في خلوته وجلوته الا الله تبارك وتعالى او لاجل اخلاصه لعمله لله تبارك وتعالى. فلذلك قال كل عمل ابن ادم - [01:06:43](#)

له الحسنة كما جاء فيها. الا الصيام فانه لي وانا اجزي به. فسروا باياتي انه لا يقادر قدر اجره الله اكبر الله اكبر لا يجوز له احتيال للحجب الغش ومخالفة لدولتك ودولة المملكة ان شاء الله - [01:07:03](#)

ما عملت هذه الانظمة الا لراحة الحجاج حتى يودوا سكون وسكينة السلام عليكم السؤل بسم الله الرحمن الرحيم يقول الاخ هل تأخذ الام صدقة من بنتها وهل النفقة من البنت؟ الا الام واجبة؟ ام فقط تكون على الابن الذكر - [01:07:30](#)

هي الصدقة تعرف انه قد يكون بنية بنية صادقة من مال خاص ليس بلازم المرأة التي اعطت امها صدقة بمعنى من الزكاة لكن اذا كانت البنت ليس عندها الامة ليس عندها الا هذه البنت والبنت تملك اموالا يجب عليها ان تنفق من مالها الخاص ليس من الزكوات التي - [01:07:56](#)

تخرجها من المال بالنساء بالمعروف هذا هو. كذلك الابن الابن يجب عليه ان ينفق على امه ولو بقي جائعا فالام اقدم على نفسه ايضا

ان شاء الله. لكنهم قالوا يجوز له ان يقدم نفسه. فعلى كل حال كذلك - [01:08:25](#)

اي واحد امه اذا كانت هي او خالته ايضا داخلة في هذه المسألة كما بين العلماء رحمة الله اذا كان الانسان موسعا من عند الله فيجب على من هو بمنزلة الام ان ينفق عليها من ما له الخاص - [01:08:45](#)

اه صوموا شهرين هل يقال انها اخر عامين من عمرها كانت مريضة ولم تصم اه رمضان لا قد يكون هناك اسفار وقد تكون امراض ولم تجد ولكن اذا وجدت الفرصة - [01:09:02](#)

في هذه المسألة اذا كانت هي مريضة في رمضان ثم شفيت ووجدت شهورا ان تصوم لكنها ما صامت فهي عليها لائم وهذا الائم يرتفع عنها اذا ادى هذا الدين من عليها هؤلاء - [01:09:20](#)

الاولياء والاقارب وورثة. هذا هو. اما اذا كانت مريضة مريضة سنتين ووجدت ايضا فرصة ولم تقض لكن اذا لم تجد فرصة فلا يجب اثم عليها ولا يجب ولا الاولياء ان يصوموا. نعم - [01:09:40](#)

رجل تسحر ثم نام بسبب السفر ولم ينتبه الى وقته الى وقت السحور في اليوم الثاني فماذا عليه وما حكم صومه اربعة وعشرين ساعة وزيادة على كل حال اذا نام في نيته الصوم ونام وقام ان شاء الله ولو بدون سحور قدر ان يصوم - [01:09:59](#)

قومه سحقتان لان تبقيت النية لرمضان في اول يوم انا وانت وهم ننوي باننا ان شاء الله اذا قدر الله ولنا واذا احيانا اتانا الصحة والعافية نصوم طول الشهر. فلا يحتاج كل يوم او كل ليلة تبقيت النية يعني - [01:10:32](#)

او عند المغرب ان شاء الله بكرة اصوم لا في اول يوم في رمضان اذا نوى فلو نام اربعة وعشرين ساعة وقام بعد ذهاب وقت السحور في اليوم الثاني صومه صحي ان شاء الله. نعم ليس فيه اي شبهة في هذا - [01:10:52](#)

هلا على اهل مكة عمرة انفقت الطواف وما الافضل اذا كان عليهم امرة بارك الله فيكم. عموم الاحاديث تدل على ان العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما داخل فيه اهل مكة وغيره. هذا هو الذي يقال وهو الصحيح ان شاء الله - [01:11:14](#)

ولكن اكثر او كثرة الطواف لهم استفضله بعض العلماء قالوا هذا افضل لهم كثرة الثواب منهم ثبت عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنه يا اهل مكة اليس عليكم ان تعتمروا - [01:11:33](#)

ولكن اذا ابستم ان تعتمروا فاجعلوا بينكم وبين الحرم او بين الحل واديا. يعني لابد ان تخرجوا لا تحرموا من بيتكم اما في الحج فكل واحد الحاج الافاقية المكي يحرم من حيث سكن. لكن اذا اراد اي واحد من الذين جاءوا - [01:11:49](#)

مرة ثانية فلا بد ان يخرجوا الى الميقات الكبير او الى خارج حدود الحرم. فهذا هو لاهل مكة وغيرهم ولا يقال ان الافضل لهم العمرة الطواف. الطواف والعمرة ايضا لهم لنيل هذه الفضيلة العمرة الى العمرة كفارة - [01:12:10](#)

لما بينهما نعم وجيه جدا قال الاخ بعدك العمرة باد ومرة اولى بعد كم يوم الذي نعرف انه اذا كان بالفعل صاحب شعر كبير ويكون قد قص يجب ان يقص كل شعره طويل ويترك طولا - [01:12:30](#)

لكنه يعمم القصف هذا اللهم ارحم المقصرين داخل في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم. اما اذا اخذ من هنا هناك فقد اثم لانه قزع ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن القزع - [01:12:52](#)

او هل خرج من الاحرام ولا من الاحرام يخرج على كل هل فيما يظهر لكن اذا كان حلقة فينتظر حتى ينبت الشعر ليحلق مرة ثانية. ليس كل يوم لابد ان يكون ثلاث كم يوم صار لك - [01:13:09](#)

كم يوم صار لك؟ اربع ايام. وهذا ان شاء الله يمكن ان يحلق وبعد اربع ايام انا انا تطبعت في هذا وعندي تعليم في هذا الاكل ما قدرت اني اخرج - [01:13:25](#)

انه تتبعت فقول العلماء اقرب الاقوال وجدت للامام احمد رحمه الله قال العمرة بعد العمرة يجب ان يكون او ينتظر عشرة ايام حتى يهلك راسه. عشرة ايام. لكن اذا كان المقصود هو الحلق فاذا - [01:13:37](#)

اخضر الان ما شا الله صار للحلق جاهزة بعد اربعة ايام خمسة ايام. لكن ليس اليوم وبكرة وكل يوم عمرة بارك الله فيكم. نعم خدمة الزوج مقدمة ام خدمة الوالدين؟ الله! الزوج يعني الزوجة - [01:13:54](#)



اه تقصد خدمة المرأة لزوجها ام ماذا؟ الزوج كلمة زوج يطلقها للزوج والزوجة. خدمة الزوج يعني خدمة المرأة لزوجها توجيه مقدمة  
ام خدمة الوالدين هي في الحقيقة لما صارت في يد - [01:14:17](#)  
احدا اخر وتزوجت وفي هذه الحالة اذا كان زوجها يمكنها ان تخدم امها يجب عليها ان وان لم يمكن بعد هذا فلا كل هذا على قدر  
الامكان اذا جاءت تزوره في بعض الاحيان. لكن اذا كان زوجها يسمع لها او - [01:14:34](#)  
واذا امكن ان هو في الحقيقة المسألة تحتاج الى نكون حسن المعاشرة بين الزوجين فلا يخالف بعضهما البعض في مثل هذه الحالة اذا  
كنت انت مع زوجك ايتها المرأة طيبة - [01:14:55](#)  
انا زوجك طيبة بحسن الخلق وكل شيء. فاذا قلت اريد ان اتي بامي هي قالت اريد ان ابيع امي في بيتنا لخدمها لا ينكر الزوج في  
الغالب اذا كان كريما هو عيدا. لكنه اذا كان لا يسمه فهي معذورة واذا كان - [01:15:09](#)  
هناك غيره آآ على كل حال يقوم به. اذا كانت المرأة تملك اخدم بذاتها تغسل حتى تنظها تنظفها من البول والبراد وكذا لكن اذا ما  
قدرت وعندها مال خاص ويجب عليها ان تبذل الابه؟ امها - [01:15:29](#)  
اشتريت قطعة ارضا. قطعة ارض نقول بالتقسيم وجائتني فرصة بيع مربحة الاقسط لم تنتقل على لن تكتمل على اساس ان المشتري  
يكمل الاقسط بعد ان انقل له الملكية. لا لا يسبح بيعه لان النبي صلى يعني انت الان ما يعطيك ملكية البيت ملكية الارض الا اذا كملت  
الاقسط كلها - [01:15:50](#)  
وهي معلقة على ما ندري ماذا يحصل فيها وبذلك نقرأ عليك قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبع ما ليس عندك. الان لا تملك هذه  
الارض انت ربما تأتي اليها ايام وهو يغصبها او احد اخر على كل حال. فاذا لا حق لك ولا استقام ان تبيع هذه الارض - [01:16:19](#)  
هل انا زكاتي الي زكاة في هذا البيع في هذا او في هذه الارض التي هي اقساط الى الان عندك. اذا كنت لم تملك فليتك عليك ما كمل.  
ملكك عليه - [01:16:42](#)  
وليس عليك الزكاة. لكن اذا ملكت ففي هذه الحالة لابد ان تقدر كل سنة اذا كان معروضة للبيع وليس مخصصة للبناء وغيرها. فتقدر  
هذه السنة كم قيمتها؟ تخرج زكاتها قطعاً بدون. لكن قبل ان - [01:16:57](#)  
الى الاقساط ولم تملك ما يجب عليك الزكاة. هل الي زكاة في هذا البيع ما ادري ايش في هذه الاردن هل الذهب المعدل للاستعمال  
والتخزين في البيت الزكاة اذا كان - [01:17:15](#)  
معدل الاستعمال هو الذي بسم الحديس علماء اختلفوا. لكن مسألة الزكاة مسألة خاصة في الحقيقة عندك منات السيارات للاستعمال  
الشخصي وكذا ليس فيها اذا كان ثياب ليس فيها زكاة. قاسوا على هذا قياس بارك الله فيكم. وقالوا الاشياء الاخرى المستعمرة ليس  
عليها زكاة - [01:17:30](#)  
الذهب ايضا ولو كان ليس عليه زكاة. لكن نقرأ عليك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه  
وسلم وفي يد ابنتها يعني خواتيم كبار كان يجب فيها الزكاة الظهر - [01:17:54](#)  
قال النبي صلى الله عليه هل تودين زكاة هذا؟ قالت قال قالت لا. قال حسبك من النار. فاذا هي كانت نستعمل الابسة ولا لم يأت في  
حديث من الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم فرق في الذهب بين الاستعمار وغير الاستعمال ابدأ - [01:18:14](#)  
نعم فلذلك يجب عليها الزكاة سواء وبعض النساء يحتلن. عرفنا بعض النساء كما ذكرت لي آآ صاحبتني رضي الله عنها فقالت ان عندها  
ما شاء الله على الاقل يكون كيلوين من الذهب ومنها نصفه بناجر - [01:18:33](#)  
من انواع مختلفة اسبوع عشرة ايام تلبس هذا احتيالنا لله تلبس هذا ثم ثم تغير ثم تغير حتى لا تستعمل قل له قل له كل عام بارك  
الله كل عام ما دام هو ثابت كل عام ولا تقول استقتاد منها وخرجت في العام الماضي كذا فما بقي الا كذا لا ما دام - [01:18:52](#)  
في حالته موجودة يجب عليك ان تقدر وتعطي هل ورد انه يوم القيامة هنا يقتص بين الناس وحين يؤخذ من الظالم ويعتني الحق  
المظلوم فيبقى الصوم فلا يأخذ من الظالم - [01:19:21](#)  
هذا جاء فيه قول ابن وبينة رحمة الله عليه فقد والرواية لم تسع قال الا الصوم فانه لا يدخل في المقاصة يعني الحديس جاء في ان

حديث المفلس من اللي مو في الاسم؟ من يعطي - 01:19:38

وقد صلى وصام ايضا فيه وقد شتم هذا وضرب هذا واكل مال هذا. فيعطى هذا منها فصام ايضا. فالحديث الشهير الصوم ايضا

يدخل بالمقاس تبارك الله فيك. لكنه جاء من قول ابن عيينة ان هذا لا يدخل في المقاصة ولا وليس - 01:19:57

عليها دليل من حديث مرفوع. نعم بسم الله الرحمن المرأة المرضعة هل يجب عليها صيام رمضان؟ يعني هل عليها قضاء او يطعام لأ

هي هذا انها اذا كانت بعدما تكون قد فطمت او الولد بدأ ياكل ويستغني ولو جزئيا من - 01:20:18

من اللبن او الحليب فيجب عليها ان تقضي يجب عليها الايتام ما تكفيه ان شاء الله. وان كان جاءت بعض الاثار لكن انها الاية العامة

فمن كان منكم مريضا او على - 01:20:45

الاية الكريمة فعدة من ايام اخر ادخلوا فيها حتى المرضع والحامل. كما جاء في الروايات الصحية في هذا طيب الله يعافىكم. ندعو

الله تبارك لنا القبول ايها الاخوان هذه الاوقات ثمينة جدا. كل اوقات المسلمين الان اضيع ان شاء الله - 01:21:01

فكونوا لا اياكم الجوانات هذي لا تلعبوا بها بارك الله فيكم. خذوا القرآن وتدبروا فيها ان شاء الله. ويكونوا ان شاء الله تحية للنفس

قبولا عند الله تبارك وتعالى. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:21:21

- 01:21:36